

البخاري 25 الجنب يخرج ويمشي في السوق كتاب الغسل باب 02 72 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين ها انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الغسل من صحيحه باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر افضل. يعني بقوله ومن تستر التستر افضل وان كنت في الخلوة فالستارك افضل. وهم استندوه لذلك

ما ورد من حديث باز بن حكيم عن ابيه عن جده انه قال يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك

قال يا رسول الله احدنا يغتسل عريانا قال الله احق ان يستحيا منه من الناس فهذا حمل البخاري والله اعلم على ان يقول ومن تستر اي في الخلوة فالتستر

وافضل ومن الذي استدل به على الجواز ان موسى عليه السلام اغتسل عريانا. والقصة بذلك شهيرة لما تستر بحجر ووضع الثياب على الحجر فطار الحجر بثوبه فتبعه قائلا ضربا ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر فأرأوه بنو اسرائيل على احسن صورة وفيه قوله تعالى لا تكونوا كالذين اذوا

موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها ومنا الدليل لذلك ايضا حديث ايوب الذي روى بين ايوب يغتسل عريانا اذ خر عليه جراد ومما ينبغي ان يزداد في هذا الباب ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل مع عائشة

فيقول دعي لي وتقول دع لي والله اعلم قال وقال باز عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيا منه من الناس فهذا ايضا ينتظم التعري

حتى اذا كنت في خلوة وحدك فالتستر افضل لك ليس فقط اذا كنت تغتسل ولكن عموم التعري يدخل في هذا قال حدثني اسحاق وقال بهج عن ابيه عن جدي عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيا منه من الناس. قال حدثنا

اسحاق بن نصر حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى يغتسل

فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر يعنون عظيم الخصية فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه وجوابنا على هذا ان الله على كل شيء قدير

فلا يعجز ربنا ان يطير حجر بثوب نبي كريم كليم قال فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فخرج موسى في اثره يقول ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى موسى

فقالوا والله ما بموسى من بأس واخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا. فقال ابو هريرة والله انه بالحجر ستة او سبعة ضربا بالحجر قال وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا معطوف على ما سبق من الاسانيد

معطوف على الاسناد السابق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتسي في ثوبه فنادى ربه يا ايوب لم اكن اغنيتك عما ترى؟ قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك

ورواه ابراهيم عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم انا طه بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين ايوب يغتسل عريانا اسلفت انه يضاف الى ذلك اغتسال النبي مع عائشة

رضي الله تعالى عنها باب التستر في الغسل عند الناس قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي النضر مولى عمر ابن عبيد الله ان ابا مرة مولى امي هانئ بنت ابي طالب اخبرهم

انه سمع ام هانئ بنت ابي طالب تقول ام هانئ ما اسمها يا احمد هؤلاء تدندن فاقد قال ذهبت او تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاضمة تستره

فقال من هذه؟ فقلت انا ام هانئ. انا ام هانئ قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن قريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل

وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح بيده على الحائط او الارض. ثم توضأ

وضوء وضوءه للصلاة غير رجليه ثم

على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه تابعه ابو عوانة ابو عوانة وابن فضيل في الستر قالت سترت النبي وهو يغتسل ففاطمة سطرت النبي مرة وام وميمونة سطرت النبي مرة اخرى
يجري هذا يجزئ ان تستره ولو ابنته او يستره او تستره زوجته باب اذا احتملت المرأة قال حدثنا عبد الله بن يوسف فقال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة
عن ام سلمة ام المؤمنين انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق
هل على المرأة من غسل اذا هي اعتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء نعم اذا رأت الماء فرض ان بعض نساء النبي تعجبين من ذلك
تعجبنا من ذلك فاشار بعض الشراح الا ان بعض النسوة قد يحتلمن واخرى لا يحتلمن والاعلم بالاحتلام لان النبي قال تربت يداك فيما يشبهها ولدها اخذ من ذلك ان العبرة برؤية الماء. والا رأى الشخص في المنام انه يعاشر اهله وقام ولم يجد بللا لا عليه لان النبي عرج على مسألة الماء ورؤيته اذ قال نعم اذا رأت الماء باب باب عرق الجنب وان المسلم لا ينجث حدثنا علي بن عبدالله من علي ابن عبد الله
علي ابن المدين. قال حدثنا يحيى ومن يحيى ابن سعيد القطان قال حدثنا حميد ها حميد بن ابي حميد بن الطويل قال حدثنا بكر عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طريق المدينة وهو جنب. فانخزت منه اي اختفيت منه. فذهب فاغتسل ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة؟ قال كنت جنباً فكرهت ان اجالسك وانا على غير تغارة
فقال سبحان الله ان المسلم لا ينجس قال باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره. وقال عطاء يحتجم الجنب. ويقلم اظفاره ويحلق رأسه وان لم يتوضأ يحتجم الجنب ويقلم اظفاره ويحلق رأسه وان لم يتوضأ
قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة
وله يومئذ تسع نسوة قال حدثنا طيب هنا لم يتعرض للغسل كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله يومئذ تسع نسوة ولم يتعرض هنا للغسل. قال نعم ايوة ايوة
قال يعني يستدل بها بان النبي كان ينتقل من بيت الى بيت وهو على جنابة وهو على جنابة لكن اقول لم يتعرض للغسل ولا الوضوء قال بين ذلك وضوء او ليس بين ذلك وضوء
قال حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى حدثنا حميد عن بكر عن ابي رافع عن ابي هريرة قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ معه بيدي فمشيت حتى قعد فانسلت فاتيت الرجل
فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد الشاهد لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ معي معه بيدي فمشيت حتى قعد اخذ معه بيده فمشيت حتى قات فانسلت فاتيت الرجل فاغتسلت
ثم جئت وهو قائد فقال اين كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحان الله يا ابا ير ان المؤمن لا ينجس ان المؤمن لا ينجس الشاهد انهم مشي وهو على جنابة
نعم ماشي اهو مسك يده لا يجوز احد قال لك ان اللي يمسك يد الجنب ينجس احد قال لك ان الذي يمسك يدي الجنب ينجس ماشي احسنت ما اسمك هذه كنيته هذه كنية
انت شعبان مرحبا بشعبان قبل رمضان قال باب كينونة الجنب في البيت اذا توضأ قبل ان يغتسل حدثنا ابو نعيم قال حدثنا هشام وشيبان وشيبان عن يحيى عفوا وشيبان وعن يحيى عن ابي سلمة قال
سألت عائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يرقد وهو جنب قالت نعم ويتوضأ ويتوضأ سيأتي باب اوسع باب نوم الجنب باب نوم الجنب طيب حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب باب الجنب يتوضأ ثم ينام نفس حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر
عن محمد بن عبدالرحمن عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة قال حدثنا عبد الله بن يوسف فقال اخبرنا مالك عن عبدالله بن دينار
عن عبدالله بن عمر عفوا حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال استفتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توضأ
تحدثنا عبدالله بن يوسف واخبرنا مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر انه قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله

عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضحاً واغسل ذكرك ثم نم توضحاً واغسل ذكرك الواو ليست الترتيب هنا انما هي لمطلق التشريك والا فوصف الذكر قبل الوضوء والله اعلم

نعم الاكثرون على الاستحباب هنا زيادة في هذا الباب هل يأكل الجنب ام يلزمه ان ان يتوضأ قبل الاكل وردت زيادة في مسلم او في غيره فيها ذكر الاكل اياً أكل احدنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توضحاً

وذكر الاكل شاذ ذكر الاكل شاذ ولا يصح شاذ ولا يصح بارك الله فيكم وحفظكم الله. ان كان لاحد سؤال فليتفضل تفضل لماذا ضرب على الارض لما كان يغتسل حوائطهم كانت من طين

طب لبن فاذا مسح يده ازال الطين اللبن ازال الطين اثار الوسخ ديما كانت جدتك ظني انك من بلاد فلاحين تشطف تشطف يدها بالطيني كما يقولون تأتي بطمي من طمي النيل

كالصابون المعروف واتشطف يدها لان التراب يزيل الاسر يزيل اثر الوسخ. ما كان عندهم صابون فكانت الحائض بمنزلة الطين يدلك يده في الحائط فيكون احسن في ازالة الوزن او يستعمل الماء ايضا

نعم لا شعبان يستعمل ماء شعبان ولا يسيب يده وسخة يا شعبان ما ينفعش. نعم نعم يجزئ الغسل عن الوضوء اذا نويته فقد قال ابن عمر واي وضوء اكمل من الغسل

والمنقول عن بعض الحنابلة القول بانه لا يجزئ الغسل غسل التطهر وآآ التبريد عن الوضوء محل قولهم اذا قبل اذا لم يكن نوى اما اذا نوى فكما قال ابن عمر

واي وضوء اكمل من الغسل والله اعلم. نعم ها طواف النبي في الليلة الواحدة على النساء يحمل على احد امرين على ان ذلك باذنهن؟ نعم لاحتوا يا شيخ يحمل على ان ذلك كان باذنهن

او كان عند عودته من سفر اذ لا آآ قد يكون في الامر توسعة اذا قدم من سفره والله اعلم. نعم هل الجنب يقرأ القرآن؟ هذا اختصارا. نعم يقرأ جنب القرآن. ومس المصحف فيه نزاع فلا يمسه بحي الاحوط

نار النزاع قائم في مسألة مس الذكر هل ينقض او لا ينقض وقد تقدم باسهاب نعم ستر فاطمة للنبي وهو يغتسل هل يدل على اغتساله عريانا؟ ليس بصريح لانه من الممكن ان يكون مغتسلا بازار

وهذا يحدث احيانا ان الشخص يغتسل بازار ويدلق من تحت الازار ويحتمل الاخر تعالى دي اخوكم يقول ورد ان الله كلم ابراهيم يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا وكلم ايوب وورد في حديث الشفاعة ان الله اختص موسى بالتكليم

تقول ابعدت النجعة اذ ذهبت الى حديث الشفاعة ففي الكتاب اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي فما ذكر عن ايوب وابراهيم ونبينا محمد عليه الصلاة والسلام اذ كلمه الله ليلة المعراج

اما ان يكون هذا محمول على انه شيء عارض لم يختص هؤلاء بالذي اختص به موسى من كثير التكليم وتكرير التكليم لان موسى كلما اولا وكل ما بعد ذلك ولما جاء موسى لميقاتنا

وكلمه ربه فكانت موسى اشتهر بكثرة تكليم الله له اما رسولنا فكان شيئا عارضا ليلة المعراج والخليل وناديناه ان يا ابراهيم قد يكون عن الملائكة فهذا مكرر كثيرا ان الله يقول

في كتابه الكريم واخر سورة الواقعة ونحن اقرب اليه منكم ولكن لا تبصرون فالجمهور على انه ملائكتنا فهذا الذي يحمل عليه انها كلمات نادرة لا لا ليس كالاطراد الوارد في شأن موسى عليه السلام. هل الله كلمه بدون حجاب

قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه وليلة المعراجة كان الرسول اتكلم بواسطة ولا بواحد يا اخي ليلة المعراج لما فرضت صلوات بدون بدون واحد طيب اصطفيتك على ال زمانك

برسالة في النصوص الاخرى احيانا يأتي الحكم شاملا في اية لكن اية تضطرننا الى يعني نصوص اخرى تضطرون الى سلوك مسلك معين في هذا الباب على سبيل لانهم يقولون دلالة الاقتران لا تفيد التساوي في الاحكام

امسلك استدل البعض استدل بعض الناس بان تارك الزكاة يكفر لان الله قال فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة. فخلوا سبيلهم او في اخوانكم في الدين فقارن بين اقامة الصلاة وايتاء

الزكاة فالحنابلة لما اوتبوا لماذا فرقتم بين الزكاة والصلاة فاستدلوا قالوا هناك نصوص اخر جعلتنا حملتنا على ذلك من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته صفحت له صفائح من نار يوم القيامة فيكوى بها وجهه وجبينه

في يوم كان مقداره خمسين الف سنة سم ينظر بعد مقعده من الجنة ومقعده من النار. قالوا ما دام سينظر اذا ليس بمشرك فهناك نص اخير هو الذي جعلنا نعدل عن هذا. وهذا له امثلة كثيرة جدا

انت تقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان. الذي يتخلف عن الشهادات يكفر باتفاق تتخلف عن الصلاة كفر فيه خلاف

لا يؤتي الزكاة اذا لم يستحلي لم يستحل عدم ايتائها فهو ليس بكافر عند الجمهور وكل نفس بما كسبت رأينا الا اصحاب

اليمن في جنات يتساءلون عن المجرمين ما سلككم في سقر
قالوا لم نك من المصلين وهذه لها حكم ولم نكن نطعم المسكين وحكمهما مختلف وكنا نخوض مع الخائضين حكمها مختلف وكنا
نكذب بيوم الدين بارك الله فيكم كان يغتسل بين كل معاشرة لا يثبت لا يثبت
الوضوء هو الوارد الوضوء هو الوارد لكن الاغتسال بين كل جماع لم يثبت في اثناء الطواف يعني. السلام عليكم